

أول: ماهية حقوق المؤلف في الجزائر إل ينشأ حق المؤلف إل بموجب القانون، ونطاقه ومدته والالستثناءات التي قد ترد عليه كما يحدد متى ينضي هذا الحق. وهذا ما هو منصوص عليه في المرسوم رقم 05-03 المتضمن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، ناهيك عن القوانين التي سبقت هذا الأمر، لكن نجد أنه لتوفير الحماية القانونية لحق وأن يكون هناك إنتاج إبداعي مبتكر ينطبق عليه وصف المصنف، ولعل حداة هذا النوع من الحقوق يتطلب معرفة مفهومه، أشياء ملموسة، يدخل في نطاقها كل الحقوق الناتجة عن النشاط الفكري للإنسان كالحقول الأدبية والفنية والصناعية والتجارية. وتخول هذه الحقوق ل أصحابها سلطة استئثار واستغلال ما . وتنقسم الملكية الفكرية باعتبارها نتاج الذهن إلى قسمين ؟ الملكية الصناعية والتجارية التي يقصد بها حقوق الملكية الفكرية على المصنفات أو العناصر ذات التصال بالنشاط الصناعي والتجاري، فهي ثمرة النشاط الإبداعي للفرد في مجال الصناعة وتستخدم في تميز المنتجات والمنشآت التجارية كالعلامات التجارية والاسم التجاري. وغيرها. أما الملكية الأدبية والفنية والتي هي موضوع دراستنا فقد اختلفت تسمياتها فمنهم من يسميها